

أبي حنيفة وعند التهمة التذكرة ان اقصاها في الزنا والعتق وشرب الخمر
 تسمع بعد مضي زمان طويل من الواقعة: ج ٢ ص ١٤٨ - بآء وفيه "لم يبق من الوجوه
 رحمه الله للتقادم فتعيل وفوض ذلك الى اجتهاد كل حاكم في زمانه: ج ٤٥ ص ٢١١
 ٤٤٠ - وكذا في قاضيه بنخله ج ٣ ص ٤٤٤ وفيه ايضا " والتقادم لا يمنع صحة الاتهام
 بالزنا: ج ٣ ص ٣٤٨ بكلمة لسان المحكام للعلامه بريهان الدين المحلي ص ٣٢ -
 ٣٤١ من ماجله باب النهي عن اقامة الحدود في المسجد كتاب الأثم ج ٤ ص ١٥٠ - اختلا
 ج ١ ص ١٣٩ - بآء ج ٤ ص ٦٠ - المختصر مما مشق الأثم ج ٥ ص ١٤٤ -
 له احكام ج ٢ ص ٨٢ - ٨٥ - في غرائب القرآن للقي: ومعنى الطائفة وعن عطاء و
 حكيمه اثنا وعن الزهري وقتا دة ثلاثة وقال ابن عباس والشافعي أربعة بعدد
 شعور الزنا وعن الحسن عشرة كذا مما اول عقد وجوز ابن عباس الى اربعين رجلا
 من المصدقين بالله: ج ١٨ ص ٣٧ - المغني ج ١٠ ص ١٣٤ - ١٣٨ - المقدسي ج ٥ ص ١٦٩ - ١٧٠ -
 بداية المجهت ج ٢ ص ٣٦٦ - عالمگیری ج ٢ ص ٣٢٩ -
 ٣٣٥ غرائب القرآن للقي ج ١٨ ص ٣٣٨ - مسلم مع شرحه للنووي ج ٢ ص ٦٩ - نيل الاوطار ج
 ٤ ص ٢٨٢ - المقدسي ج ١٠ ص ١٢٤ - ١٣٠ - كثر كتاب الحدود قدوري ص ١٨٥ - بآء ج ٤
 ص ٦٠ - هاية ج ٢ ص ٣٩٠ - ٣٩١ - قاضيه ج ٢ ص ٣٨٠ - ٣٨١ - عالمگیری ج ٢ ص ٣٢٩ -
 المختصر للمزني مما مشق كتاب الأثم ج ٥ ص ١٤٦ -
 ٣٣٣ احكام ج ٢ ص ٨٣ - المنظري ج ٤ ص ٣١٦ - ٣١٤ - نيل الاوطار ج ٤ ص ٢٨٣ -
 ٢٨٥ كتاب الأثم ج ٤ ص ١٣٢ - المقدسي ج ١٠ ص ١٢٦ - كثر كتاب الحدود - قدوري ص ١٨٥
 بآء ج ٤ ص ٦٠ - هاية ج ٢ ص ٣٨٩ - قاضيه ج ٢ ص ٣٨١ - عالمگیری ج ٢ ص ٣٢٩ -
 ٣٣٣ كتاب الخراج (اردو) ص ٣٦٠ - ٣٦١ - المنظري ج ٤ ص ٣١٤ - نيل الاوطار ج ٤
 ص ٢٨٥ - كتاب الأثم ج ٦ ص ١٣١ - ١٣٢ - هاية ج ٢ ص ٣٨٩ - ٣٩٠ - ولم يذكر في